

سياسة الاستثمار

سياسة الاستثمار

- تسري أحكام هذه السياسات على كافة إجراءات العمليات المالية المرتبطة بالاستثمار بالجمعية.
- يجب ألا تستثمر أموال الجمعية في مضاربات مالية.
- يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية واقتراح مجالاتها وإقرارها من الجمعية العمومية.
- تختص الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
- يتحدد ما تستثمره الجمعية من أموال بالآتي:
 1. ألا يتجاوز المخطط في الموازنة التقديرية.
 2. أن يكون من فوائض الأموال الخاصة بالجمعية.
 3. أن لا يكون الأموال المقيدة بأنشطة ومشاريع وبرامج الجمعية.
- تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.
- يجب أن يسبق عمل استثمار دراسة جدوى اقتصادية شاملة لكافة النواحي الاقتصادية والفنية، والمالية، والشرعية، والقانونية.
- عوائد استثمار الجمعية أيا كان مصدر أموالها تستخدم في تغطية مصاريف البرامج والأنشطة كما تستخدم في تغطية الأعباء والمصروفات التشغيلية للجمعية.

م	الاسم	المنصب	التوقيع
1	الدكتورة/ ريم فاروق حسن الصبان	رئيس مجلس الإدارة	
2	الأستاذة/ سمر محمد حمود الودداني	نائب الرئيس	
3	الدكتورة/ نهي سعيد أسعد نقيطي	عضو	
4	الدكتورة/ الهام بنت نور بن أحمد مقصود	عضو	
5	الأستاذة/ انجي عباس الصبان	عضو	
6	الأستاذة/ غيداء عمر عبد العزيز الجهني	عضو	
7	الأستاذة/ رؤيا محمد ابن عبد الله	عضو	





 VHOPE.SA

 VHOPE.SA

 VHOPE.ORG.SA